الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد بوضياف - المسيلة
كلية الحقوق والعلوم السياسية

(213)550826729
البريد الالكتروني للمجلة
Eljupols@gmail.com

Ministère de l'Enseignement Supérieur et de
la Recherche Scientifique
Université Mohammed Boudiaf - M'sila
Faculté de Droit et des Sciences Politiques

BP 166 Ichbilia 28003 M'Sila - Algerie
www.univ-msila.dz

الرقم: 24 / م.ن / ك ح ع س / 2020

المسيلة في: 14 /09 /2021.

افـــــادة بالنشر

يشهد الدكتور: **كمال شطاب**، رئيس تحرير مجلة النخبة للدراسات القانونية والسياسية، أن مقال: الباحثين: جمال الدين بن عمير ، من جامعة محمد بوضياف - المسيلة-، فريد ابرادشة من جامعة محمد بوضياف - المسيلة- ،الموسوم بـ" المفهوم الليبرالي لحقوق الانسان: مقاربة نقدية في الفكر والممارسة ". قد صدر في **العدد 05** من **المجلد03**. الذي صدر في: **جوان 2021**.

سلمت هذه الشهادة لاستعمالها في حدود ما يسمح به القانون

رئيس التحرير

مجلة النخبة للدراسات القانونية والسياسية

و. كمال شطاب

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد بوضياف –المسيلة-
كلية الحقوق والعلوم السياسية.

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

الترقيم الدولي:ISSN:2716-9286

الايداع القانوني : جوان 2019.

مجلة النخبة للدراسات القانونية والسياسية.

مجلة علمية دولية محكمة نصف سنوية. تصدر عن كلية الحقوق والعلوم السياسية. جامعة محمد بوضياف بالمسيلة –الجزائر–

المجلد الثالث.العدد الخامس: جوان2021.

Third Volume. Number Five. June 2021.

فهرس المحتويات

الاسم واللقب	الموضوع	الصفحة
د/ عمر حططاش جامعة محمد بوضياف- المسيلة -	مبدأ الفصل بين السلطات كآلية دستورية لتجسيد البعد السياسي للحكم الراشد.	27-01
د.كمال بوبعاية جامعة محمد بوضياف- المسيلة - د/ حبيباتني بثينة جامعة الإخوة منتوري قسنطينة -1-	نظام العمل للنفع العام كآلية لتكريس العقوبة الرضائية.	37-28
د/ بن عمير جمال الدين. جامعة محمد بوضياف- المسيلة - د/ ابرادشة فريد جامعة محمد بوضياف- المسيلة -	المفهوم الليبرالي لحقوق الانسان: مقاربة نقدية في الفكر والممارسة.	53 -38
د/ كمال شطاب جامعة محمد بوضياف- المسيلة - أ.د/ فاطمة بودرهم جامعة محمد بوضياف- المسيلة -	التمكين الإداري والميزة التنافسية.	73 - 54
د/ عبد الكريم مشان جامعة محمد بوضياف – المسيلة -	دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة	86 - 74
د.رضا مهدي جامعة محمد بوضياف- المسيلة - ط. د/ حسين قانة جامعة الجزائر – 03 -	إعادة صياغة البعد الإنساني في العلاقات الدولية ما بعد جائحة كورونا	96 -87
د/ مرزاقة زروقي جامعة محمد بوضياف- المسيلة -	الإشهار من الناحية التشريعية في الجزائر: (دراسة قانونية)	113 - 97

جميع الحقوق محفوظة لجامعة المسيلة

©

أسرة تحرير المجلة تخلي مسؤوليتها عن أي انتهاك لحقوق الملكية الفكرية

الآراء الواردة في أعداد المجلة لا تعبر عن رأي المجلة.

المفهوم الليبرالي لحقوق الانسان: مقاربة نقدية في الفكر والممارسة.

The liberal concept of human rights: a critical approach in thoughts and practice.

د.بن عمير جمال الدين*
جامعة محمد بوضياف -بالمسيلة -
البريد الالكتروني:djameleddine.benamier@univ-msila.dz

أ.د/ ابرادشة فريد
جامعة محمد بوضياف -بالمسيلة -
البريد الالكتروني:farid.bradcha@univ-msila.dz

ملخص:

يعالج هذا المقال مفهوم حقوق الانسان في المنظومة اللّيبرالية، من خلال عرض الأسس الفكرية للمدارس والمفكرين اللّيبراليين الذين أرسوا معالم مفهوم حقوق الانسان، وفق مقاربة نقدية تبحث في الأطر النظرية والمضامين الوثائقية والممارسات في مجال حقوق الانسان وحرياته منذ ظهور الارهاصات الأولى للفكر الليبرالي وحتى يومنا هذا.

خلص البحث إلى استنتاجات مهمّة تؤكّد بعض مواطن القصور والنقص في المفهوم الليبرالي لاسيما عملية تطبيقه على أرض الواقع، كالتركيز على النزعة الفردية والتأكيد على الحقوق السياسية والمدنية دون الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وكذلك التحيز الغربي الواضح في تطبيق تلك الحقوق لأطراف بعينها دون أخرى.

الكلمات المفتاحية: حقوق الانسان، الليبرالية، النزعة الفردية، الحقوق السياسية والمدنية.

Abstract:

In this article we discuss the concept of human rights in the liberal system, and studying the practice of the term on the international level, by presenting and exposing the theoretical origins and basis of liberalism which helped to build the foundations of the concept of human rights. According to a critical approach which discuss and analyze the different theories, the different material and practices in the field of human rights and freedoms from the emergence of the first signs of liberal thought to the present day.

The research has come to important conclusion which confirm some of the failure of the liberal concept and the process of its application in real world, especially when it focuses on individualism and political - civil rights without economic, social and cultural rights, As well as the apparent bias when the western governments applying these rights on countries without others.

Keywords: Human rights, liberalism, political and civil rights

*-المولف المرسل :د/ بن عمير جمال الدين. الايميل: djameleddine.benamier@univ-msila.dz

مقدمة

رغم حداثة مفهوم حقوق الانسان إلاّ أنّ جوهره قديم قدم وجود الانسان على الأرض، هذا الانسان الذي ظل يكافح من أجل الحصول على حقوقه والدفاع عنها، لا سيما وأن المجتمع الإنساني منذ زمن طويل كان ينقسم إلى طبقتين، طبقة الأقوياء التي كانت متمتعة بكل حق لها وحتى حقوق غيرها، وطبقة الضعفاء التي أثارت قضية الحقوق الإنسانية وطالبت بالمساواة مع غيرها في التمتع بها، وقد خاض هؤلاء نضالا طويلا ومريرا من أجلها، كما أوردتها مختلف الأديان عبر التاريخ، كما قدمت حضارات قديمة نماذج مكتوبة لبعض هذه الحقوق كما في عهد حمورابي[1] وتوالى ظهور وتطوّر الأفكار حول حقوق الانسان حتى أصبح هذا المفهوم ذ ااأبعاد دولي ة متجاوزا الحدود والثقافات نحو نظرة عالمية شاملة لمضمون الحقوق والحريات الأساسية.

وفي العصر الحديث شهد ميدان حقوق الانسان في مضامينه الفكرية وممارساته تطورات مهمة، شملت تطوّرا في الفكر الفلسفي والسياسي ضمن النظريات والمدارس التي تطرّقت إلى مفهوم الحقوق والحريات عبر الزمن، كما شهد تطبيقه تطوّرات كبيرة بالنظر إلى دساتير الدول وقوانينها ومختلف المواثيق الدولية في هذا الصدد، ولم نكن لنصل إلى هذا التقدم الفكري والممارسات على أرض الواقع إلا بفضل تلك الإسهامات التي قدمها عظماء ومفكرون ومنظرون وحكومات في هذا المجال، وأنّ هذه الاسهامات الفكرية والممارسات جاءت نتيجة ظروف اجتماعية وسياسية واقتصادية سادت في حقب زمنية معينة ترتّب عنها صياغة مفهوم حقيقي لحقوق الانسان ذو بعد عالمي على الأقل من الناحية النظرية.

إنّ من أبرز المساهمين في صياغة مفهوم حقوق الانسان في العصر الحديث هؤلاء المفكرين والمنظرين والمدارس الفكرية ضمن التيار الليبرالي، والذين أرسوا الدعائم الرئيسية لمنظومة حقوق الانسان، مركّزين على الفرد كأساس لبناء مضمون فكري وقانوني وسياسي لمفهوم حقوق الانسان وحرياته، ومن أبرزها على الاطلاق مدرسة القانون الطبيعي التي كان من بين أكثر الفلاسفة الذين تزعموها ودافعوا عنها الخطيب الروماني سيشرون أوريليوس Cicero, Marcus Tullius (106–43 BC) Roman orator and statesman[2]، والذي كان رجل دولة ومما يبين تأثره بفكرة الحقوق والحريات هو كونه كان محاميا بارعا وخطيبا مفوها كما قام بتدريس القانون في كل من روما وأثينا ورودس [3]، ثم جاء فلاسفة العقد الاجتماعي لاسيما المفكر الفلسفي والسياسي الحديث (شارل لوي دي سيكوندا Charles Louis de Secondat) المعروف بـ (مونتيسكيو Montesquieu)، الذي ساهم بقدر كبير في مناقشة وتحليل الحقوق والحريات لاسيما في مؤلفاته الشهيرة وفي مقدمتها روح القوانين Spirit of laws هذا دون إهمال الدور الذي لعبته الثورة الفرنسية في بروز الحركة الرومانسية 1790 – 1850 التي ساهمت الى حد كبير في إعادة بعث الروح في هذا المصطلح الذي أماتته عصور الظلام التي عاشتها القارة الأوربية، في عصر السيطرة الكنسية والاقطاعية على دواليب الحياة العامة، وقد اتضحت أنوار الحركة الرومانسية من خلال العديد من الاعمال الفكرية والروايات والقصائد التي ساهمت في إعادة الانسانية للإنسان الاوربي على الأقل في تلك

الفترة.[4] كذلك لا يجب أن ننسى أو نتناسى الدور المحوري الذي قدمته منظمات وحكومات غربية في هذا المجال وعلى رأسها بريطانيا، الولايات المتحدة، ألمانيا وفرنسا لإعادة ارساء قواعد المفهوم، وهوما سوف نتطرق له في أحد محاور هذا المقال.

في مقابل هذا الطرح فإنه عادة ما نجد الكتابات الغربية لا تتطرق الى الاسهامات والأفكار التي كتبها العرب والمسلمون وحتى علماء الشرق الاقصى والادنى القديمين الذين تطرق بعضهم الى مفاهيم حقوق الانسان أحسن من المفكرين الغربيين أنفسهم، والذين صار محتكرو الحضارة والفكر في الغرب يحصرون هذا الحقل وغيره على علمائهم وعلى جنسهم. مع أنّ حقوق الانسان في الاسلام مثلا هي أسمى لأن مصدرها الشريعة وهي غير قابلة للتغيير او التعديل، لأنها قوانين إلهية خالدة.[5]

الاشكالية:

ويشتمل هذا المقال على دراسة مضامين حقوق الانسان والليبرالية، من خلال التركيز على مقاربة نظرية تبحث في منظور الفكر الليبرالي لحقوق الانسان وفق ما حدّدته المدارس الفكرية من جهة والممارسات التي شهدها هذا المجال وتطبيقاتها على أرض الواقع، مبرزين النقائص التي يفتقدها المفهوم الغربي لحقوق الانسان فكرا، نصّا وتطبيقا، من خلال طرح إشكالية مفادها: ما هي المضامين الأساسية التي يقوم عليها مفهوم حقوق الانسان في المنظومة الليبرالية الغربية من الناحية الفكرية، القانونية والممارساتية؟

نبحث في هذه الإشكالية ونحاول الإجابة عنها من خلال طرح مجموعة من الأسئلة الفرعية الآتية: ما هو الإطار النظري للفكر الليبرالي وتأثيره على مفهوم حقوق الانسان؟ كيف تطوّر مفهوم حقوق الانسان في الدول الليبرالية الغربية فكرا وممارسة؟ خاصة في إنجلترا، الولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا؟ ما هي النقائص التي افتقدتها مضامين حقوق الانسان في الغرب الليبيرالي؟

تتطلّب دراسة هذا الموضوع توظيف المنهج الوصفي والتحليلي، من خلال وصف وتحليل مضامين مفهوم حقوق الانسان في الفكر الليبرالي، ومدى تأثير ذلك على الممارسة في أرض الواقع، فضلا عن ذلك نوظف المنهج التاريخي والمقارن لتبيان ظهور وتبلور هذا المفهوم في الدول الليبرالية خاصة في إنجلترا، الولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا، معتمدين على عدة مقاربات في الدراسة والتحليل، تتضمن: المقاربة القانونية، التاريخية، السياسية، السوسيولوجية والاقتصادية.

المحورالأول: التأصيل الفكري لليبرالية وتأثيرها على مفهوم حقوق الانسان

يتشكّل الإطار النظري للفكر الليبرالي من النظريات الفلسفية التي ساهمت في بنائه، وهي كثيرة ومتعددة، يمكن التركيز على ثلاث أطر فكرية أرست دعائم الليبرالية وهي: مدرسة القانون الطبيعي، فلاسفة العقد الاجتماعي والمفكر (مونتيسكيو)، حيث ارتبطت مضامين النظريات الفلسفية بمفهوم حقوق الانسان وأثرت في تشكيل المفهوم الحديث لحقوق الانسان في البلدان التي تتبنى المذهب الليبرالي.

في المنظور الديمقراطي الليبرالي تُ وصف حقوق الانسان بأنها مجموعة مقدسة من الحقوق والحريات والامتيازات التي تعتبر حقوقا أصيلة للأفراد وذلك بصفتهم متمتعين بوصف كائنات حية، وتعود هذه الفكرة بدورها الى أفكار مدرسة القانون الطبيعي التي تعتبر الحقوق الطبيعية فوق القوانين الوضعية التي يضعها الساسة ، ولهذا يجب على الدولة أن تحمي أولئك المواطنين لأن وجودهم سابق لكيان الدولة وبما انّ الدولة قد اصبحت حتمية مفروضة فالواجب عليها حماية ورعاية كل تلك الحقوق، ومعظم تلك الحقوق نجدها في مؤطرة في المؤسسات التالية:

- وثيقة حقوق أو إعلان الحقوق (بيل أوف رايتس The Bill of Rights) 1686.
- إعلان حقوق الانسان والمواطن 1789.
- الاعلان العالمي لحقوق الانسان 1948.
- الاتفاقية الاوروبية لحقوق الانسان 1950، وهذه هي المرجعيات الفكرية الاصيلة لأي حق من حقوق الانسان في الغرب وفي العالم فيما بعد[6].

1- مدرسة القانون الطبيعي:

ظهرت مدرسة القانون الطبيعي في أواخر القرن السادس عشر وبداية القرن السابع عشر، وتنطلق أطروحتها من أنّ الانسان سبق وجوده وجود المجتمع، حيث كان يعيش على حالة الطبيعة وهذا قبل أن تُعرف المجتمعات، وبالتالي فإنّ الحقوق كانت قد نشأت مع الانسان، والذي يستمدها من طبيعته الشخصية لا من ما تصدره الدولة من تشريعات، لأن وجود الفرد سابق عن وجود الدولة، كما أنّ حريته سبقت قيام المجتمع والدولة، وجملة الحقوق والحريات مستقلة عن تعاليم الدين، فهي أساسا حقوق طبيعية تكوّن ما يسمى بالحق الطبيعي [7]، ولهذا يجب على الدولة من هذا المنطلق أن تعمل الدول على حماية تلك الحقوق ورعايتها بل واستبعاد أية قوانين أخرى حتى لو كانت سماوية ولعل هذا هو السبب الأكبر لبناء الفكر العلماني في أوربا والعالم فيما بعد [8]. ومن الفلاسفة الذين أسّسوا لهذا الطرح الفقيه الهولندي (هوغو غروسيوس Hugo Grotius)، حيث نادى بقانون السلم والحرب، ويقول أنّ الحق الطبيعي لا يرتبط بأيّة إرادة خارجية حتى ولا بالإرادة الإلهية، ويمكن أن نقول أنّ (غروسيوس) هو أوّل من أعطى مفهوم القانون الطبيعي مضامينه وشكله التام، لكن وللأمانة العلمية لابد أن نؤكد على أنه استمد أفكاره هاته حول القانون الطبيعي من أفكار المدرسة الرواقية وعلى رأسهم فكر الفيلسوف والخطيب الروماني سيشرون كما أسلفنا. [9]لكنه ومن جهة أخرى يعتبر (غروسيوس) أوّل من طبقه في ميدان العلاقات الدولية، وبعد أن تأسّس المجتمع والدولة بشكله المعاصر بعد معاهدة واستفاليا Peace of Westphalia 1648، بحيث تأسّست النظم الاجتماعية والسياسية على فكرة العقد الاجتماعي خاصة عند روسو ولوك، والتي على أساسها فإنّ الانسان لا يتخلى عن حقوقه وحريته التي يملكها بحكم طبيعته الإنسانية[10]، وعلى المجتمع والدولة احترامها وعدم المساس بها، فالإنسان يمتلك الحقوق الأساسية في

حالته الطبيعية، وبعد نشوء المجتمع المتمدّن أخذ معه هذه الحقوق وحافظ عليها في وضعه الجديد في ظل المجتمع المدني، وما تزال هذه الحقوق مصونة بالقانون الطبيعي[11].

2- فلاسفة العقد الاجتماعي:

إذا أردنا التطرق الى هذا الموضوع الهام فإننا لا يمكن أن نتطرق له من دون الاخذ بعين الاعتبار الفلاسفة العالميين الذين أسسوا وقاموا على بناء ورعاية هذا المفهوم، وهم توماس هوبز، جون لوك، جون جاك روسو ومونتسكيو، وفيما يلي نتطرق الى كل واحد منهم على النحو الترتيبي:

أ - توماس هوبز

من بين أهم فلاسفة العقد الاجتماعي الذين ساهموا في بناء المفهوم الغربي لحقوق الانسان المفكر (توماس هوبز Thomas Hobbes)، في مؤلفه (اللفياثان Leviathan) عام 1651، الذي يرى فيه أنّ وجود الجماعة يرجع إلى العقد الذي تمّ بين جميع الأفراد باستثناء رئيس الجماعة، وبمقتضى هذا العقد تنازل جميع الأفراد عن حقوقهم الطبيعية التي كانت لهم من قبل في حالة الطبيعة، بغية العيش في حياة جديدة، ويرى (هوبز) أنه قبل أن يكون هذا العقد ساد ما يسمى قانون الأقوى، ولهذا ارتأى الأفراد إلى التخلّص من الحالة الفطرية وتأسيس المجتمع، من أجل أن يضمن للجميع الحياة المستقرة المنشودة. ومثل هذا النظرية يمكن الاعتماد عليها لتبرير السلطة المطلقة، فالحاكم غير مقيّد بأيّ قانون، فهذا القانون في الحقيقة خاضع لإرادة الحاكم، ومع ذلك لا يعترف (هوبز) بالقوانين العرفية إلا على أساس إرادة الحاكم، وهو يعترف بالقانون الوضعي الذي تطبّقه السلطة في المجتمع وتقرّر له الجزاء[12].

ب - جون لوك

أما المفكر (جون لوك John Locke)، وهو أيضا من رواد فلاسفة العقد الاجتماعي، كان من أنصار الملكية المقيدة، رغم أنّه كان متفقا مع (هوبز) في ضرورة الانتقال من الحالة الطبيعية إلى تأسيس المجتمع المنظم عن طريق العقد الاجتماعي، غير أنّه كان يختلف معه في كون الحالة الطبيعية كانت تخضع للقانون الطبيعي، حيث أنّ جميع الأفراد كانوا أحرارا متساوين، لا تسود علاقاتهم الروح العدوانية، أمّا رغبتهم في الخروج من الحياة الفطرية الهادئة إلى نمط الحياة الجديدة فكان بدافع تنظيم حالتهم، لأنّ الحالة الأولى سادها غموض أحكام القانون الطبيعي ومرونته المطلقة وتداخل المصالح، مع عدم وجود قاضي يقيم العدل، ويبقى للإنسان الحقوق الأساسية على السلطات احترامها، وبعض الحقوق الأخرى يتخلى عنها الفرد عند تأسيس المجتمع [13]، ورأى أنّ سلطة الحكومة تمنح فقط عندما يثق الشعب في الحكام، وأيّ انتهاك من جانب الحكومة للحقوق الطبيعية الأساسية للناس تنتهي هذه الثقة، فيكون الشعب مخوّلا لتولّي السلطة من جديد[14]. ولعل هذه هي الحقيقة التي يجهلها أو الاحسن يتجاهلها الكثير عند الولوج في تطبيقات الديمقراطية، لأنه في حال عجز الحاكم او الحكومة عن أداء مهامها أو الوفاء بالتزاماتها كان من الأجدر حسب المذهب الديمقراطي ذهاب تلك الحكومة او ذلك الحاكم وترك الامور مرة اخرى للشعب حتى يقرر ما يناسبه.

ج- جون جاك روسو

أمّا (جون جاك روسو Jean-Jacques Rousseau) مؤلف كتاب العقد الاجتماعي Du contrat social ou Principes du droit politique عام 1762، فإن أساس نظريته هو نفس نظرية فلاسفة العقد الاجتماعي، فقد أكّد على ضرورة قيام مجتمع منظم، لكنه رفض رفضا قاطعا نظرية (هوبز)، كما أكّد على عدم كفاية النتائج التي طرحها (لوك)، وارتأى إلى تقديم أفكاره في العقد الاجتماعي على ضرورة قيام مجتمع يكون فيه الانسان حرّا حرية تامة، من خلال ضمان الفرد جميع حقوقه السياسية، ومفاد نظريته في العقد الاجتماعي أنّ الأفراد يتخلّون عن جميع حقوقهم لصالح المجتمع الجديد الذي أسّسوه، وهذا التنازل يقابله استعادة جميع الأفراد لحقوق جديدة متفق عليها في المجتمع الجديد ضمن عقد اجتماعي تقوم عليه حياتهم الاجتماعية[15]، هذه الحقوق تقرّها السلطة العادلة وتعمل على عدم انتهاكها أو المساس بها، ويبقى الشعب صاحب السيادة لأنّ القانون يجب أن يكون تعبيرا عن الإرادة الجماعية، وأيّ حاكم هو عرضة للإطاحة به إذا ما فقد ثقة الإرادة العامة، ويعتبر هذا المذهب أكثر ثورية من مذهب (لوك)، لأنه يعتبر الشعب هو الحاكم الحقيقي في الدولة، وقد أطاح الفرنسيون بالنظام القديم على ضوء هذه الأفكار[16].

باختصار لكل ما تقدم يلخص الاستاذ محمد دراجي بأنّ فكرة الحق الطبيعي في الحقيقة هي التي ادت الى بروز فكرة العقد الاجتماعي بمعنى أنّ تلك الحقوق الطبيعية التي اكتسبها الافراد منذ ولادتهم هي التي تحولت الى تنازلات لصالح الكيان السياسي وهو الدولة، وهذا الكيان في الحقيقة هو الذي يجب عليه حماية تلك الحقوق التي اكتسبها من عملية تنازل الافراد ابتداء، وعليه تقوم فكرة العقد الاجتماعي في حال عدم قدرة الدولة على حماية حقوق الافراد أن تعود أو ترجع فكرة السيادة الى الأمة [17]. وهذه في الحقيقة جوهر الديمقراطية أي انه حينما تعجز الدولة عن أداء مهامها فإنّ الامة هي التي تتولى هذه المهمة، ورغم غرابة هذه الفكرة بالنظر الى المنطق الواقعي الذي يؤكد على استحالة أن يمارس الجميع مهمة قيادة الأمة، وبالتالي اليا ولتفادي الفوضى والعنف يلجؤون الى نظرية التمثيل فيختارون ممثلين عنهم ليكونوا هم الذين يضمنون استمرار مؤسسات الدولة والمجتمع على العمل وهذا هو جوهر الديمقراطية التي تصورها جون جاك روسو في نظرية العقد الاجتماعي.

د. مونتيسكيو Montesquieu:

نادى (مونتيسكيو) في كتابه روح القوانين سنة 1748 بفكرة فصل السلطات، حيث فرّق بينها، واعتبر هذا المبدأ ضمان لحماية حقوق الانسان، لأنّ هذه السلطات إذا جمعت في يد واحدة سيؤدي ذلك إلى الطغيان[18]. فهذا المبدأ بمثابة الضامن للحرية، والحرية عند (مونتيسكيو) بوجه خاص هي ذلك الفرع الهام من فروع الحرية الشخصية التي يطلق عليها "حق الأمن"، كما أنّ الفصل بين السلطات لا يكون مطلقا، بل يجب أن يتضمّن نوعا من التعاون حتى لا تتجاوز أيّ سلطة حدودها[19].

يعتبر الإطار الفكري والنظري لأطروحات هؤلاء الفلاسفة بمثابة الأرضية التي شكّلت المنظور الفكري للمدرسة الليبرالية، وقد ساهمت فيها العديد من النظريات الأخرى في المجال الاقتصادي منهم (آدم سميث Adam Smith) و(جون ستيوارت ميل John Stuart Mill)، وكانت مساهماتهم فعّالة لتشكيل المفهوم الليبرالي لحقوق الانسان على الرغم من أن ميل قد تعاطف مع الفكر الاشتراكي، غير أنه في نهاية المطاف أكد على عدم منطقية الطرح الاشتراكي لأنه في واقع الحال يهدد الكثير من الحقوق والحريات الشخصية رغم ما يوفره من حقوق اجتماعية واقتصادية[20].

يرتكز مفهوم حقوق الانسان وفق المذهب الليبرالي على النزعة الفردية، أي التركيز على الفرد بشكل خاص، فضلا عن الاهتمام أكثر بالحقوق المدنية والسياسية على حساب الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، رغم أنّ التطوّر الحاصل في هذا الشأن أفرز رؤية جديدة أصبحت تولي أهمية للحقوق الجماعية نصّت عليها إعلانات ظهرت في إنجلترا، الولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا على وجه الخصوص، وبعدها الإعلان العالمي لحقوق الانسان،وقد توصلت البحوث العلمية والممارسات السياسية في منظمات العالم السياسية والاقتصادية والثقافية غيرها الى احتمالية السير في عملية تطبيق الفكر الكوسموبوليتاني الكوني، والذي يقوم أساسه على أفكار عالمية مثالية وراقية جدا؛ كفكرة البرلمان والحكومة العالميتين، والتي تقترب كثيرا من فكرة الأمم المتحدة على الأقل من الناحية الشكلية أو البنية أما من الناحية الوظيفية والعملية فالمنظمة هي أقرب الى فكرة . منظمة الامركة العالمة منها للأمم المتحدة.

لكن عمليا وعلى أرض الواقع نجد بأنّ ما يعوق نظرية الكوسموبوليتانية العالمية أكثر مما يشجعها او يبنيها، ولذلك فإنّ معظم الممارسات الغربية اتجاه الاخر توحي بازدواجية التعامل والتلاعب بحقوق الانسان المقدسة، الى درجة أنّ الغرب قد يهتمون بحق حيوان ويتعاطفون معه وربما يفردون له حصصا في الاعلام، في حين لا يأبهون لملايين الاشخاص الذين يموتون إما بالجوع او بقنابل الحرب، ولهذا لابد من التأكيد على ضرورة تحديد المفاهيم قبل التطرق لأي موضوع.

المحور الثاني: تطوّر مفهوم حقوق الانسان عبر الدول الغربية

من الناحية الممارساتية شهد مفهوم حقوق الانسان في الدول الغربية تطوّرات كثيرة بفعل جملة من الأحداث جرت وقائعها في هذه البلدان ذاتها، بعد ظهور إعلانات ومواثيق وتشريعات تؤكّد على مبادئ حقوق الانسان، كان أهمها في إنجلترا، الولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا ودول أخرى إثر مطالب وثورات شعبية، ترتّب عنها بروز المفهوم الليبرالي لحقوق الانسان. نذكر من بين هذه البلدان ما يلي:

أ - إنجلترا:

ظهرت الأفكار المطالبة بحقوق الانسان في إنجلترا بفعل الديمقراطية التي كانت سائدة آنذاك على ضوء دستور غير مكتوب، حيث صدرت في تاريخ هذا الدستور العرفي جملة وثائق تشريعية وإعلانات تضمّنت

مبادئ وأسس مفهوم حقوق الانسان، وأهم هذه الوثائق الميثاق الأعظم Magna Carta سنة 1215، حيث قام الملك (الملك جون ملك انجلترا John of England) بالتوقيع على هذا العهد خضوعا لثورة الشعب والإكليروس ضد الظلم والطغيان، وقد وصفت هذه الوثيقة بـ "الميثاق العظيم The Great Chart" للحريات في إنجلترا، وذلك لما تضمّنته من حقوق وحريات أساسية وآليات حمايتها،خاصة من جشع الاقطاعيين وبارونات البرلمان الانجليزي، وطبعا فقد أدّت تلك الاصلاحات إلى تغيّر الحكم من الملكية المطلقة واستبدالها بنظام الملكية المقيّدة أو دستورية، خاصة بعد التزام الملك بعدم الاعتداء على الممتلكات أو الحرية الشخصية لأحد رعاياه [21]، كما أعطيت للبرلمان سلطة على المال وعدم حبس إنسان دون محاكمة. فضلا عن ذلك ظهر أيضا ما يسمى بـ(ملتمس الحقوق Petition of rights) عام 1628، و(وثيقة إعلان الحقوق The Bill of Rights) عام 1688، حيث كان لهذه الوثائق أهمية كبرى بعد اعتراف الملك جون ملك انجلترا بالحقوق الأساسية للشعب وتخوفه كذلك من البارونات أن يقوموا بثورة عليه، وكذلك تخوفه من عدم مشاركة الجماهير في أي حرب تقودها انجلترا مستقبلا[22].

وكذلك لحاجة الملك الى الفلاحين وعامة الشعب حتى يقاتلوا الى جانب الجيش الانجليزي لاسيما ضد القوى الاوربية التوسعية التي كانت تمثل تهديدا حقيقيا للأمن الانجليزي لاسيما من اسبانيا والبرتغال وحتى فرنسا، ولهذا فإنّ تلك الاصلاحات لم تكن أبدا إصلاحات بريئة أو عفوية وإنما جاءت نتيجة لتذبذب ميزان القوة من طرف الى طرف، فكانت الاستفادة الشعبية كبيرة جدا وبدأت بعدها الحكومة الملكية تتجه نحو التقييد بدل الاطلاق الذي ساد لعدة قرون حتى اعتقد الشعوب الاوربية بأنّ ملوكهم هم مخلوقات فوق بشرية.

ب- الولايات المتحدة الأمريكية:

لقد ظهرت في أمريكا إعلانات ووثائق تضمنت حقوق الانسان، كان من بينها الدساتير الداخلية التي أصدرتها الولايات الثلاثة عشر، والتي كانت تمثل المستعمرات البريطانية في شمال أمريكا، قامت بالثورة على الحكم البريطاني ونادت بالاستقلال، حيث تضمنت هذه الدساتير مقدمات في شكل إعلان لحقوق الانسان، وعندما استقلت أمريكا وتأسست الولايات المتحدة الأمريكية اتخذت لها دستورا مع اعلانٍ لحقوق الانسان، حيث تأثرت هذه الإعلانات بثلاث عناصر شملت الدين المسيحي، العنصر السياسي في التجربة الإنجليزية وبفلسفة القرن الثامن عشر، وكانت لها أبعاد واقعية بعيدة عن الصورية والمثالية. ففي إعلان الاستقلال United States Declaration of Independence في 4 جويلية 1776 نلاحظ الفقرة التالية: "يولد جميع الناس أحرارا وقد وهبهم الله حقوقا لا يعقل أن يتخلوا عنها، ومن بين هذه الحقوق الحياة والحرية والبحث عن السعادة، ويجب عل الحكومات القائمة أن تعمل على ضمان هذه الحقوق" ولقد تضمّن هذا الإعلان خمسة حقوق هي: الملكية، الحرية، المساواة، الأمن وحق المقاومة ضد الاستبداد والظلم[23].

لقد تأثّرت الثورة الأمريكية كثيرا بالفكر الفلسفي والسياسي لـ (جون لوك)، وكان الدستور الأمريكي في عمومه وثيقة قانون طبيعي أرست سلطة الشعب الأساسية في ظل القانون الطبيعي وتضمن الحقوق الطبيعية للإنسان والمواطنين، كما أن هذا الدستور كقانون وضعي حمل جزءا كبيرا من تراث القانون الطبيعي إلى العالم المعاصر[24].

ثم عملت أمريكا فيما بعد على بناء مؤسساتها وتقويتها تمهيدا لنشر فكرها البراغماتي العلماني الليبرالي في كل أنحاء العالم وهو ما حدث فعلا لاسيما بعد سقوط الاتحاد السوفياتي وانهيار جدار برلين وبروز فكرة القطبية الاحادية للعالم في إطار ارساء فكرة أمركة العالم

ج- الإعلانات الفرنسية لحقوق الانسان:

من بين أهم الإعلانات في مجال الحقوق والحريات هو إعلان حقوق الانسان والمواطن الصادر في 26 اغسطس 1789، وقد تجاوز فرنسا وأخذ الصفة العالمية، وهذا ما حدى بـ (مونييه Mounier) أن يعلن أمام لجنة الدستور في التاسع من شهر جويلية عام 1789 بأنّ: "الدستور الصالح هو الدستور الذي يقوم أساسا على مبادئ حقوق الانسان وحمايتها، كما يجب الاعتراف بالحقوق التي منحتها العدالة الطبيعية إلى جميع الأفراد، وأن كل مادة من مواد الدستور في صياغتها يجب أن تدعم مبادئ حقوق الانسان، وهذا الإعلان يجب أن يكون قصيرا وبسيطا ودقيقا"[25].

تضمّن نص الإعلان سبعة عشر مادة، حيث جاء التأكيد على أنّ حقوق الانسان يجب أن تقوم على عنصرين أساسيين؛ المساواة والحرية، وهذا ما أكّدته المادة الأولى منه: "يولد الناس أحرارا ومتساوين في الحقوق"، فأمّا مضمون الحرية فهي تشمل حرية الرأي والتعبير وحرية الفكر ، ألاّ يفعل المرء ما يتنافى مع القانون وما لا يمس بالحريات الشخصية والسلامة الفردية، أما المساواة فتتضمن التساوي في المنافع والتكاليف، كما نصّ الإعلان أيضا على حق الملكية باعتبار أنّه بانتصار الثورة الفرنسية انتصرت البرجوازية ولذلك كان حق الملكية حق مصون ومقدّس.

إنّ هذه الحقوق هي في الحقيقة حقوق طبيعية، وقد أطلق عليه البعض بالمفهوم الكلاسيكي الشامل لحقوق الانسان وحرياته الأساسية، وتعتبر مبادئه المعلن عنها جزءا مهما من مضامين حقوق الانسان كما نفهمها في عصرنا هذا، وقد تلت صدور هذا الإعلان في فرنسا إعلانات أخرى لحقوق الانسان، أوّلها مشروع جيروندا Plan de constitution girondin عام 1793، والذي تضمّن الحقوق الاقتصادية، وحرية التجارة والصناعة، الحقوق الاجتماعية، مساعدة الفقراء وحق معارضة الاستبداد، وهناك اتفاقية مونتناردConvention montagnard التي ركزت على المساواة والحرية دون إشارة إلى حق العمل، بل نصت على مساعدة السلطات للفقراء والمحتاجين من خلال محاولة إيجاد عمل لهم أو تأمين وسائل العيش لهم[26].

تعتمد كل هذه الإعلانات على مبادئ مشتركة هي بحد ذاتها تكييف للمفهوم الليبرالي لحقوق الانسان، فاعتبرت الحرية معترف بها ، يتبعها الثقة بالقانون الذي يجسّد الحارس الأمين للحريات، لكن

الملاحظ هو غياب الحقوق الاقتصادية والاجتماعية من هذه الوثائق، والسبب في ذلك أنّ هذه الحقوق الواردة في مختلف الإعلانات في الحقيقة حقوق الطبقة البرجوازية آنذاك، فهي من كانت تملك الإمكانيات المادية والاقتصادية، كما ركّزت هذه الإعلانات خاصة إعلان 1789 على النزعة الفردية، أي تخصّ الفرد بشكل خاص، فالحريات الجماعية وحق تأسيس الجمعيات لم تذكر.

وإبان فترة حكم نابوليون بونابارت Napoléon Bonaparte تمّ إعلان الدستور الجديد المتضمّن الحقوق المعلن عنها إبّان الثورة الفرنسية مع أبعادها وأطرها الفلسفية والسياسية تماشيا مع روح النظام السياسي الجديد القائم على الإمبراطورية، لكن بعد سقوط نابوليون عام 1814 عادت الملكية من جديد إلى فرنسا، وأقرّ الدستور الجديد مبادئ لمساندة ودعم الديمقراطية في فرنسا، حيث تضمّن مبدأ المساواة أمام القانون، حرية العبادة والرأي والتعبير والنشر والطبع[27].

في منتصف القرن التاسع عشر، عرف تاريخ الفكر السياسي وأنظمة الحكم في القارة الأوروبية فترة حاسمة، إذ سادت تيارات فكرية كثيرة ومتنوّعة كان لها طابع اشتراكي، منها مدرسة سان سيمون Saint-Simon، مدرسة شارل فورييه C. Fourier وصدور بيان الحزب الشيوعي عام 1848 لكارل ماركس Karl Marx وفريديريك انجلز Friedrich Engels، فضلا عن ذلك ، فإنّ الثورة الصناعية التي انطلقت في بريطانيا انتقلت إلى فرنسا، ونتيجة لذلك انتشرت الهجرة من الأرياف إلى المدن وزاد عدد العمال، كما زاد بؤس هؤلاء العمال، فساد في فرنسا نظام انتخابي يكرّس حق المشاركة السياسية للرأسماليين البرجوازيين، في مقابل حرمان السواد الأعظم من الشعب الفرنسي من المشاركة في الحياة السياسية لبلادهم، ترتّب عنه استياء وفوضى كبيرين، وظهرت مطالب تنادي بضرورة القضاء على الملكية الشخصية كسبب لعدم المساواة بين الأفراد، وتوسيع حق الانتخاب وحرية الصحافة والاجتماع، وإلغاء حكم الإعدام لأسباب سياسية، وإلغاء الرّق في المستعمرات والإقرار بحق العمل وتخفيض ساعات الشغل، ولهذا فقد تمّ ادراج الطابع الاجتماعي لحقوق الانسان، غير أنّ حق العمل ظلّ مبهما، فالنصوص القانونية كانت تقرّ بتأمين وسائل العيش للمعوزّين والفقراء بإيجاد شغل لهم دون ذكر صراحة على الحق في العمل، هكذا أصبحت الحقوق الفردية والجماعية جزءا لا يتجزّأ من المنظومة الفكرية والسياسية في ظل الجمهورية الفرنسية الثانية[28].

في أكتوبر من عام 1946 صدر دستور الجمهورية الرابعة، وقد شمل جملة المبادئ السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي لا غنى عنها في عصرنا الحالي، ونعتقد أنّ ذلك كان بفعل تأثيرات المواثيق الدولية التي ظهرت آنذاك وعلى رأسها ميثاق هيئة الأمم المتحدة عقب الحرب العالمية الثانية عام 1945، وقد شمل هذا الدستور بالإضافة إلى الحقوق الفردية في جانبها السياسي والمدني مجموعة حقوق جماعية اقتصادية واجتماعية وثقافية كانت مستبعدة إلى حد بعيد في وقت سابق، منها التأمين الاجتماعي، حق الاضراب والتنظيم النقابي، حق التعليم، تنمية الأسرة وتأسيس الأحزاب السياسية ...إلخ.

وقد حذت العديد من الدول الأوروبية في دساتيرها الحذو نفسه، كالدستور الإيطالي الصادر في 27 ديسمبر 1947 الذي اعترف بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية فضلا على تضمّنه الحقوق التقليدية كحق الملكية[29]، غير أن بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية كانتا تخضعان لنظام خاص، حيث لم ترد الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في نصوص لها قوة دستورية[30].

إن مفهوم حقوق الانسان السائد في الدول الليبيرالية يشمل الحقوق الفردية ذات البعد السياسي والمدني كحرية التعبير، الفكر والتعبير، وهي مبادئ أساسية أخذت بها الدول التي تطبّق رأسمالية متطرّفة أو احتكارية لا سيما الولايات المتحدة الأمريكية، وقد دعا أحد الأمريكيين المناهضين للشيوعية خلال الحرب الباردة إلى التأكيد على أن أمريكا هي من تعرف حقوق الانسان الحقيقية وتطبقها خلافا للدول الشيوعية التي تتكلم عن حق العمل ونبذ العنصرية، في مقابل ذلك فقد كانت الدول التي تتبع المذهب الاشتراكي تدعو إلى ضرورة أن تكون حقوق الانسان حقوقا ملموسا كحق السكن، حق التعليم والعمل، وهي حقوق ذات طابع اجتماعي بالدرجة الأولى، وقد تساءل أحد الشيوعيون عن نجاعة المفهوم الغربي لحقوق الانسان آنذاك بقوله: "ما هي الفائدة من حرية بطال أمريكي؟"، وقد انعكس هذا الخلاف بين المنظومتين الليبيرالية والاشتراكية عندما تم صدور الإعلان العالمي لحقوق الانسان عام 1948، وزاد هذا الخلاف حدة بعد ذلك وإلى غاية إقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة العهدين الدوليين لحقوق الانسان شهر ديسمبر عام 1966، الأول يشمل العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ويجسد الفكر الليبرالي الذي تنتهجه الدول الرأسمالية، والثاني يشمل العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الذي تنتهجه الدول الاشتراكية، رغبة من الهيئة الدولية تخفيف التوتر بينها وخلق نوع من التوازن في هذا الاطار[31]، وفي الواقع أن بعض الدول الأوروبية ذات التوجه الليبرالي، والتي أصبحت حكوماتها تتبع نموذج تدخل الدولة في الاقتصاد أخذت ببعض الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ونصت عليه في دساتيرها مثل فرنسا، ألمانيا وإيطاليا، كما اعترفت بريطانيا بهذه الحقوق بشكل ضمني رغم عدم وجود نصوص دستورية تؤكّد ذلك، لأنها تعتمد على دستور عرفي غير مدوّن، وبقيت الولايات المتحدة الأمريكية متمسّكة بموقفها لم ترد هذه الحقوق في نصوص لها قوة دستورية، فقد كانت ترفض مبدأ تدخل الدولة جملة وتفصيلا.

المحور الثالث: افاق حقوق الانسان العالمية بين الطريق الكوني أو الصدام

لا يمكن إنكار دور الغرب ومفكريه الليبراليين في إرساء مفهوم حقوق الانسان وتكريس مضامينها في تشريعات مختلف دول العالم في وقتنا الرّاهن، لكنّ هذه الاسهامات ليست الاسهامات الحصرية التي لا يقف أمامها أي إسهام، ذلك لأنّ الكثير من العلماء والدارسين من إفريقيا وأسيا قد تحدثوا في هذا الميدان وأسهبوا لاسيما علماء الاسلام الذين كان سندهم القرآن الكريم، والذي هو كلام الله، ولهذا كل ما تمت صياغته من طرف الانسان هو يحتمل الخطأ والنقصان، ولهذا فحقوق الانسان بالنسبة للمنظور الغربي قد تميّزت بكثير من النقائص، نذكر منها:

- إغفال المضامين الحقيقية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي نادت بها الدول الاشتراكية، حيث كان التركيز منصبّا على الحقوق السياسية والمدنية في دساتيرها وإعلاناتها، وربما نجد حتى بالنسبة للتطبيق الميداني لحقوق الانسان نجد أنّ الغرب يركز على إعلامه على حقوق الانسان السياسية والمدنية ولكنه لا يركز على الحقوق الاخرى التي تعتبر بدورها ذات أهمية قصوى، لأنه ما معنى شخص حر ليس له الحق في السكن أو المأكل أو غيرها من الحقوق الاساسية التي تحدث عنها الاستاذ (ابراهام ماسلوAbraham Maslow) في مثلث أو هرم الحاجات الشهير[32].

- التركيز على حقوق الانسان الفردية أكثر من الحقوق الجماعية، حيث تشتمل الحقوق الفردية على الحق في الحرية، المساواة، الملكية، الرأي، الفكر، المعتقد، التعبير والأمن (الدولة الحارسة)، أما الحقوق الجماعية فتشمل حق تأسيس الجمعيات والنقابات والحريات الجماعية، والتركيز على الفرد في مقابل الجماعة يرجع في الأساس إلى طبيعة الفكر الليبرالي نفسه، حيث يقوم أساسا على تمجيد الفرد من ناحية الحرية والملكية وغيرها وهذا حقيقة تاريخية رافقت نشأة فكرة الدولة بمفهومها الحديث الذي عرفته الدول الغربية بعد معاهدة واستفاليا.

إنّ هذا النقص الواضح في مضامين حقوق الانسان لدى الليبراليين أصبح واقعا معترفا به فعلا لدى العديد من الدول الليبرالية ذاتها في أوروبا لا سيما في كل من فرنسا، ألمانيا وإيطاليا، بعد تأثّرها بالأفكار الاجتماعية للمفكرين الاشتراكيين، وقد تداركته سلطات هذه البلدان فعلا في تشريعاتها وأصبحت حقوق الانسان فيها مبنية على الحقوق الفردية والجماعية معا، تتضمن مختلف الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بالإضافة إلى الحقوق السياسية والمدنية التي كانت موجودة من قبل، وهو تطوّر ملحوظ في مضامين المفهوم الليبرالي لحقوق الانسان وسيرورة انتقاله من النظرة الأحادية القائمة على تمجيد النزعة الفردية إلى إدراج النزعة الجماعية في منظومة حقوق الانسان، في حين بقي هناك التباس لدى الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا لكونهما يخضعان لنظام خاص، حيث لم ترد الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في نصوص لها قوة دستورية في التطبيق، ولعل هذا يرجع الى طبيعة النظم السياسية التي تعتمدها أمريكا وبريطانيا بحكم تمجيد فلسفة الفكر اللبرالي الرأسمالي في مواجهة أي فكر اشتراكي قد يشكل خطرا على توجهات النظم السياسية في تلك الدول التي تعتبر أي مدخل للفكر الاشتراكي خطا أحرا لابد من غلق الباب في وجهه، وبالتالي يظهر هنا وبوضوح الاختلاف بين الدول الليبرالية نفسها، والانقسام الذي طرأ عليها في الاتفاق على تحديد مفهوم حقوق الانسان.

كوسموبوليتانية (كونية) حقوق الانسان[33]

طبعا هذه الفكرة العالمية والكونية (الكوسموبوليتيةCosmos) التي تعتبر غريبة على الكثيرين، لكنها قديمة قدم الفكر الانساني، وتعني نزعة عالمية ترمي إلى التحرر من الأحقاد القومية، واعتبار الإنسانية أسرة واحدة وطنها العالم، وأعضاؤها أفراد البشر جميعا، دون أي اعتبار لاختلافاتهم، سواء اللغوية أو الجنسية أو الموطن أو الدين...الخ. أو أي اعتبار اخر.[34]

وهذه في الحقيقة هي الفكرة الأصيلة التي تدعوا إليها المدرسة الرواقية في العصر الاغريقي بكل ما قدمته من فكر. وهي فكرة أُعيد ومازال يعاد إحيائها في كل مرحلة من مراحل الحضارة الإنسانية، وهي نفس الفكرة التي تريد أمريكا الوصول إليها وتجسيدها اليوم، بمعنى إحياء أمجاد الإمبراطورية الرومانية التي كانت إمبراطورية لا تغيب الشمس عنها، وهو نفس ما أراده ميكيافلي من خلال كتابه الأمير (إعادة أمجاد الامبراطورية الرومانية بعد تفكك إيطاليا الى خمس دويلات متناحرة) طبعا دون الموافقة على بشاعة الطريقة التي حددها لتحقيق تلك الغاية .

إذن فالكسموبوليتية (Cosmopolitanism) التي أعيد بعثها مجددا لها جذور راسخة في الحضارة الغربية، حيث لعبت فكرة «كوزموبوليس» أو المدينة العالمية دوراً مركزياً في الفلسفة الرواقية التي تأثر بها الفيلسوف الروماني شيشرون، وفي المسيحية بعد ذلك على السواء. وقد أعاد أخيراً بعض المنظرين الاجتماعيين والسياسيين إحياء هذا المفهوم وتقديمه كجزء من سياسة اليسار الجديدة وبديلاً من القومية العرقية. كما برزت الدعوة إلى نوع من الكسموبوليتية في العلاقات الدولية نظراً إلى الوعي المتزايد لحقائق تتخطى حدود القومية في مختلف المستويات وضرورات انسانية عالمية كثيرة تفرض ذلك.

وبطبيعة الحال يتطلب هذا المبدأ طبقة من الحكم العالمي تحدد فيها سيادة الدول أولا، وليس شرط حصرها في دولة عالمية بحد ذاتها، كما يظهر جليا في مشروع الأمركة الذي تسعى الولايات المتحدة الأمريكية لفرضه على العالم، مع ضرورة توفير المناخ الميكانيزمات المناسبة لتعايش المؤسسات الكسموبوليتية مع الدول، والتي قد تتجاهل سلطتها في نشاطات معينة. ولعل أكثر المؤسسات التي دُرست إمكاناتها لتشارك في تحقيق مشروع كوني مماثل هي الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي. ولا يزال معظم العمل على هذا المشروع غامضاً بطريقة ما، أما عمل مارتا نوسبوم Martha Nussbaum التي وضعت رؤية مفصلة للتعليم الكوني فهو استثناء مميّز، وفي دراسة العلاقات الدولية، يُعَد دافيد هلو المفكر الأساسي والمناصر للديمقراطية الكسموبوليتية في العالم[35].

طبعا هذه الديمقراطية بالمفهوم الكوسموبوليتاني التي تعني حكم الشعب العالمي نفسه بنفسه، وسيادته على نفسه دون خضوعه لأيّ قيد، عبر مؤسساته العالمية التشريعية المتمثلة في البرلمان العالمي، والتنفيذية والمتمثلة في الحكومة العالمية، لكن هذه الفكرة المثالية لا تزال مستحيلا في مواجهة الاختلافات الثقافية والدينية والايديولوجية التي تعتبر عوامل تسهل عدم تحقيق الفكرة.

إذن وحتى تكون حقوق الانسان عالمية المصدر ومنطقية التطبيق، فلابد من إيجاد قانون عالمي واحد يتفق حوله الجميع، (دين سماوي) وهذا يعتبر من أصعب الأمور بل من المطالب المعقدة لوجود العديد من العوائق خاصة الثقافية والدينية بين المجموعات العالمية، مما يؤدي الى فرض منطق الأقوى وهو الدولة التي تمتلك أليات القوة وأدوات الاعلام والفكر التي تجعل من أفكارها ونظرياتها هي الصحيحة، لأنه ما من شك أننا في عالم يعترف بفكر وحكم الأقوى، وواضح جدا أن العالم الغربي حاليا

هو الاقوى وأمريكا هي التي تقود هذا العالم وبالتالي هي التي تتحكم في صياغة وتطبيق حقوق الانسان حتى ولو كانت بصفة انتقائية وتمييزية .

الخاتمة:

إن البحث في مفهوم حقوق الانسان في المنظومة الليبرالية من الناحية الفكرية والقانونية والممارساتية قادنا إلى الخروج باستنتاجات تتركّز في النقاط التالية:

.يتميّز المفهوم الليبرالي لحقوق الانسان بمواطن نقص وقصور، نقص من ناحية المفهوم وقصور في تطبيق هذا المفهوم، فأمّا النقص من الناحية المفاهيمية فلأنّ الاهتمام كان منصبا على البعد المدني والسياسي للحقوق ذات النزعة الفردية، دون إعطاء أهمية للحقوق الاقتصادية، الاجتماعية والثقافية، ولعلّ الغاية من ذلك هي التركيز على فكرة المواطنة والرغبة في تكريسها ضمن النصوص القانونية والعمل بها، وأمّا القصور في عملية تطبيق هذه الحقوق على أرض الواقع فتكمن في ذلك الشرخ الواضح بين اعتبار أنّ الدول الليبرالية تحترم وتكرّس فعلا حقوق الانسان وبين الواقع المعيش فيها، فرغم ما يظهر من أن هذه الدول لها باع في احترام الحقوق إلا أنّ نسبة معتبرة من السكان فيها تعاني التهميش بفعل البطالة والتشرد ومستوى المعيشة المتدني لفئات كثيرة، لكن المسؤولين هناك يعتبرون مثل هذه الظواهر بأنها عادية وهي من منطلق احترام حرية الأفراد.

.هناك اختلاف واضح المعالم في النظرية والتطبيق لمفهوم حقوق الانسان في منظومة الدول الليبرالية، فالولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا تركّز على النزعة الفردية للحقوق رافضة منطق تدخل الدولة في المجالات الاقتصادية والاجتماعية، والحقوق المكرّسة فيها هي سياسية ومدنية بالدرجة الأولى، في حين تظهر النزعة الجماعية لمفهوم حقوق الانسان لدى بعض الدول الأخرى المتأثرة ببعض الأفكار الاشتراكية كفرنسا وألمانيا وإيطاليا، وهذا الاختلاف يبرز عدم التوافق في المفهوم في حدّ ذاته في المنظومة الليبرالية ككل.

- إنّ حقوق الانسان في الدول الليبرالية هو حق أريد به باطل، فمعظم هذه الدول وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا تجعل من حقوق الانسان ورقة سياسية تضغط بها على الدول الأخرى وتستخدمها في حسابات سياسية أخرى، كأن تتدخّل في الشؤون الداخلية لدول أخرى كما فعلت في يوغسلافيا، والعراق.

- التوجه العالمي لمفهوم حقوق الانسان في الوقت الحالي أصبح متأثرا بشكل بارز بالأفكار الليبرالية، وهذا بفعل تأثيرات العولمة على مختلف مجالات الحياة لدى جل دول العالم، فمنذ عام 1993 اتضحت الرؤيا أكثر لنمط ضمان الحقوق المرتبطة بالمواطنة في مقابل الحقوق ذات الطابع الاجتماعي والاقتصادي والثقافي، حتى الدول التي كانت اشتراكية من قبل أصبحت مضامين دساتيرها مستنبطة من المنظومة الليبرالية، ورغم بقاء الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية موجودة في نصوصها التشريعية، إلا أنّها

لم تعد مضمونة بل مكرّسة فقط، حيث يتعيّن على الدولة توفيرها في حدود الإمكانيات المتاحة وقدرتها على تحقيق ذلك بعدما كانت تضمنها مهما كلّفها ذلك.

الهوامش:

1 محمد جلاء إدريس وآمال عبد الرحمان ربيع، **حقوق الإنسان في التراث الديني الغربي والإسلام: دراسة مقارنة في ضوء المواثيق الدولية**، القاهرة: مكتبة الآداب، 2006 ص17.

2Roger Scruton, ***The Palgrave Macmillan Dictionary of Political Throught***, 3 rd Edition, New York: Palgrave Macmillan, 2007,p 95.

3فريد ابرادشة، الفكر السياسي عند شيشرون: الطريق نحو الكونية، **مجلة الاناسة وعلوم المجتمع**، العدد 7، جويلية 2020، جامعة محمد بوضياف المسيلة،الجزائر، ص 44. نقلا عن/ الكيالي عبد الوهاب، **موسوعة السياسة**، ج3، (بيروت: الدار العربية للدراسات والنشر). ص 514.

4MACMILLAN English DICTIONARY for advanced learneres, 2 second Edi, United Kingdom, 2007, p 1293.

5محمد دراجي، التأصيل الاسلامي لحقوق الإنسان، **مجلة الصراط**، العدد 1، مجلة كلية أصول الدين، جامعة الجزائر، 1999، ص 220.

6 أحمدسعيفان، **قاموس المصطلحات السياسية والدستورية والدولية عربي. إنجليزي. فرنسي** ، ط1، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، 2004، ص 163.

7Internet Encyclopedia of Philosophy .see, web cit, https://iep.utm.edu/grotius/#H4

8محمد دراجي، مرجع سابق، ص 213.

9Internet Encyclopedia of Philosophy . see, web cit, https://iep.utm.edu/grotius/#H4

10غازي حسين صباريني، **الوجيز في حقوق الإنسان وحرياته الأساسية**، عمان: مكتبة دار الثقافة، ط2، 1997، ص24.

11دينيس لويد، **فكرة القانون**، تر: سليم الصويص، سلسلة عالم المعرفة، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، 1981، ص78.

12صلاح علي نيوف، **مدخل الى الفكر السياسي الغربي**، الجزء الأول، PDF، د س ن، د ب ن، ص ص 77. 78.

13غازي حسين صباريني، **مرجع سابق**، ص25.

14دينيس لويد، **مرجع سابق**، ص78.

15محمد جلاء إدريس وآمال عبد الرحمان ربيع، **المرجع السابق**، ص18.

16دينيس لويد، **مرجع سابق**، ص79.

17محمد دراجي، **مرجع سابق**، ص 211.

18عبد الناصر جندلي، **تقنيات ومناهج البحث في العلوم السياسية والاجتماعية**، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون الجزائر،2005، ص ص 244. 245.

19غازي حسين صباريني، **المرجع السابق**، ص ص25-26.

20 جلال أمين، الاخلاق والسياسة، جريدة البيان، الامارات، 1 أفريل 2010، موقع:

https://www.albayan.ae/opinions/2010-02-01-1.214511

21**MACMILLAN English DICTIONARY for advanced learneres**, 2 second edi, United Kingdom, 2007, p 908.

22Doris Mary Stenton, **Magna Carta England [1215],** website: https://www.britannica.com/topic/Magna-Carta.

23رنا مجيد صالح مهدي البياتي، **حقوق الإنسان والديمقراطية**، جامعة بابل، 23 مارس 2021، موقع:
https://www.uobabylon.edu.iq/uobcoleges/lecture.aspx?fid=13&lcid=92330

أنظر كذلك:

Jeffrey Rosen and David Rubenstein**, The Declaration, the Constitution, and the Bill of Rights**, website: https://constitutioncenter.org/interactive-constitution/white-papers/the-declaration-the-constitution-and-the-bill-of-rights

24الثورة الأمريكية: موسوعة ويكيبيديا، انظر موقع انترنت:https://bit.ly/3Gfz7Sb

25إعلان حقوق الإنسان والمواطن لسنة 1789 Declaration of the Rights of the Man and of the Citizen، الموسوعة السياسية، موقع:https://bit.ly/3ptaZVX

26 غازي حسين صباريني، **المرجع السابق**، ص ص35-36.

27**La Révolution française et l'Empire, 1789-1815,** voir cite :
http://www.ac-grenoble.fr/college/jastres.aubenas/IMG/pdf/La_Revolution_francaise_et_l_Empire_1789-1815.pdf

28 غازي حسين صباريني، **المرجع السابق**، ص ص36-38.

29 دستور إيطاليا الصادر عام 1947 شاملا تعديلاته لغاية عام 2012 عدل لاحقا. أنظر موقع:https://bit.ly/3Gol395

30 غازي حسين صباريني، **المرجع السابق**، ص39.

31بوعندل يوسف، مداخلة حول: **حقوق الإنسان في العالم وفي الجزائر، اليوم الدراسي حول التوجهات الاستراتيجية للجزائر في ظل الألفية الجديدة** يوم 03 مارس 2003، المنعقد بجامعة باتنة.

32نجيب بصيلة، السياسة الاجتماعية والاستجابة للاحتياجات الأساسية للإنسان على ضوء نظرية ماسلو، العدد 1، المجلد 8، **مجلة العلوم الإنسانية**، جامعة أم البواقي، مارس 2021، ص ص621 ، 622.

33.لمزيد من الإطلاع أنظر : فريد ابرادشة، **الفكر السياسي عند شيشرون: الطريق نحو الكونية، مجلة الاناسة وعلوم المجتمع، العدد 7، جويلية 2020، جامعة محمد بوضياف المسيلة.**

34حسن حنفي وصادق جلال العظيم، **ما العولمة**، ط1، (بيروت: دار الفكر المعاصر، 1999)، ص 290.

35غريفيتش مارتين وتيري أوكالاهان، **المفاهيم الأساسية في العلاقات الدولية**، ترجمة مركز الخليج، (الإمارات العربية، ط 1، 2008)، ص 345.